



البروفيسور محمودي عبد العزيز



## رد التحابيل على أحكام الميراث

الوصيّة المستترة  
في التشريع  
الجزائري



التصرف في مرض الموت والتصرف مع الاحتفاظ  
بالحياة والمنفعة على ضوء التشريع والقضاء  
**2025**



رد التحایل على أحكام الميراث

الوصية المستترة - في التشريع الجزائري

البروفيسور محمودي عبد العزيز

صفحة 210

ردمك 6-20-544-9969-7

الإيداع القانوني : نوفمبر 2024

يمنع طبع أو نسخ أو ترجمة أي جزء من هذا الكتاب بأي شكل من  
الأشكال دون موافقة الناشر



طباعة - دار للنشر والتوزيع

القليعة-تيبازة- الجزائر

الهاتف النقال: + 213 (0) 550.085.725

WWW.NLLIBRAIRIE.COM

حقوق النشر محفوظة

لمنشورات دار لايمة © 2024

## الفهرس

5.....	تقديم الكتاب
6.....	مقدمة
9.....	الباب الأول: حماية الوارث في الوصية ومن التصرف الصادر في مرض الموت
14.....	الفصل الأول: أساس الحماية في الوصية ومرض الموت
15.....	المبحث الأول: أساس حماية الوارث في الوصية
15.....	المطلب الأول: ماهية الوصية
15.....	أولاً: تعريف الوصية ومشروعيتها:
16.....	1 - تعريف الوصية
16.....	1.1- التعريف الفقهي للوصية
16.....	2.1- موقف قانون الأسرة
17.....	2- مشروعية الوصية
17.....	1.2- مشروعية الوصية في الكتاب والسنة
17.....	2.2- إجماع الصحابة
18.....	3.2- المصلحة في مشروعية الوصية
18.....	ثانياً: أركان الوصية وشكلها
18.....	1- أركان الوصية
19.....	2. شكل الوصية
20.....	1.2- إثبات الوصية قبل صدور أمر 70 / 91 المتعلقة بالتوثيق

2.2 - إثبات الوصية بعد صدور أمر 70 / 91 المتعلق بالتوثيق والقوانين التالية له	20.....
3.2 - إثبات الوصية في ظل قانون الأسرة	22.....
المطلب الثاني: تقييد حرية الإرثاء	23.....
أولاً: إطلاق الهبة وتقييد الوصية	24.....
<b>إطلاق الهبة</b>	<b>الـ ..... بـ</b>
24.....	24.....
<b>الهبة تصرف منجز حال الحياة</b>	<b>1.1</b>
24.....	24.....
2- خطورة التصرف بالهبة	25.....
2- تقييد الوصية	28.....
ثانياً: علة تقييد الوصية	28.....
1- الوصية تمليك مضاف لما بعد الموت	28.....
الرأي الأول: جواز الجمع بين الوصية والميراث للوارث	29.....
الرأي الثاني: ليس للوارث الحق في الوصية	30.....
2- منع الإضرار بالورثة	32.....
المبحث الثاني: أساس الحماية في مرض الموت	33.....
المطلب الأول: ماهية مرض الموت	34.....
أولاً: تعريف مرض الموت	35.....
ثانياً: شروط مرض الموت	36.....

36	1. أن يقدر المريض مرض عن قضاء مصالحه
36	2. أن يغلب في مرض الموت الهاك وخوف الموت
37	3. انتهاء المرض بالموت فعلا
39	ثالثا : من يلحق بالمريض مرض الموت من الأصحاء.
40	رابعا: تطبيقات قضائية لمرض الموت.
43	<b>المطلب الثاني: إثبات مرض الموت</b>
43	أولا: مرض الموت واقعة مادية
44	ثانيا : قاعدة لإثبات مصلحة الوراث
45	المطلب الثالث : سبب تقيد المريض مرض الموت من التصرف
46	أولا : تعلق حق الورثة بأموال المريض.
49	ثالثا : تحايل المريض مرض الموت على أحكام القانون
51	<b>الفصل الثاني: التصرفات التبرعية في مرض الموت</b>
52	المبحث الأول: أحكام التصرفات التبرعية في مرض الموت
53	المطلب الأول : شروط إعمال أحكام التصرف بالتبرع في مرض الموت.
53	أولا : وقوع التصرف في مرض الموت
54	ثانيا : أن يكون التصرف تبرعيا
56	المبحث الثاني: تبرعات تلحق بحكم الوصية في مرض الموت
57	المطلب الأول : أحكام الهبة في مرض الموت
57	أولا : الهبة في مرض الموت

57	تعريف الهبة :
58	ثانياً : خصوصية الهبة في مرض الموت إلى أحكام الوصية
61	المطلب الثاني: أحكام الوقف في مرض الموت
62	المطلب الثالث : أحكام الإبراء والإقرار في مرض الموت
62	أولاً : أحكام إبراء المريض مرض الموت
63	ثانياً : أحكام الإقرار بمرض الموت.
65	المطلب الأول : ورثة المريض مرض الموت في حكم الغير
68	أولاً : إثبات أن المورث المتوفى كان مرض الموت.
68	ثانياً: إثبات أن تاريخ التصرف وقع في مرض الموت
69	<b>إثبات التصرف في سند رسمي :</b>
69	
70	<b>1.1. مفهوم المقدد الرسمي</b>
69	
71	2. جحية العقد الرسمي
71	2. إثبات التصرف في سند العرف
71	1.2. مفهوم السند العرف
71	2.2. جحية السند العرف
74	المطلب الثاني: عدم سريان التصرف في حق الورثة كما هو
75	المبحث الرابع: تقييم القرابة القانونية الخاصة بالتصرف التبعي في مرض الموت


المطلب الأول : القاعدة في سريان القانون من حيث الزمان وموقع المادة 776 مدني من ذلك.	76
المطلب الثاني: المشاكل العملية لسريان قرينة المادة 776 من حيث الزمان	77
أولاً : خروجها على القاعدة العامة في الإثبات	78
ثانياً : مخالفتها لمبدأ اقتناع القاضي	78
الباب الثاني: التصرفات الساترة للوصية	79
الفصل الأول: تستر الوصية تحت اسم البيع	83
المبحث الأول: البيع في مرض الموت وتمييزه عن الوصية	84
المطلب الأول : عقد البيع في القواعد العامة	84
أولاً: تعريف عقه البيع	84
ثانياً : خصائص عقد البيع	85
أولاً: حالة ما إذا كان الثمن صورياً.	87
ثانياً: حالة ما إذا كان الثمن تافهاً.	87
ثالثاً: حالة ما إذا كان الثمن بخساً	87
ثالثاً: أركان عقد البيع	88
- ركن التراضي:	88
- ركن المحل (البيع):	90
المطلب الثاني: تمييز البيع عن الوصية	93
أولاً: من حيث التكليف	93

94 .....	<b>ثانياً: من حيث الأثر.....</b>
94 .....	<b>ثالثاً: من حيث الأركان.....</b>
95 .....	<b>رابعاً: من حيث المقابل.....</b>
95 .....	<b>خامساً: من حيث الشكل.....</b>
96 .....	<b>ثانياً: تكييف التصرف مسألة قانونية.....</b>
97 .....	<b>ثالثاً: الدفع بالصورية والدفع بالتحايل على نظام التوريث.....</b>
98 .....	<b>المبحث الثاني: البيع من المريض مرض الموت.....</b>
99 .....	<b>المطلب الأول : البيع في مرض الموت للوارث.....</b>
101 .....	<b>أولاً: حالة إقرار وقبول الورثة للبيع.....</b>
101 .....	<b>ثانياً: عدم إقرار المورثة للبيع الصادر للوارث.....</b>
102 .....	<b>المطلب الثاني: البيع في مرق الموت لغير الوارث ومن لا وارث له.....</b>
102 .....	<b>أولاً- بيع المريض مرض الموت لغير وارث.....</b>
103 .....	<b>1- التصرف بالبيع دون ثمن أصلاء.....</b>
103 .....	<b>2- البيع بما لا يقل عن القيمة :.....</b>
104 .....	<b>3- البيع بأقل القيمة بما لا يتجاوز ثلث التركة.....</b>
104 .....	<b>ثانياً: البيع لما لا ورث له.....</b>
104 .....	<b>المطلب الثالث: تقدير نص المادة 408 من القانون المدني .....</b>
106 .....	<b>أولاً. التعارض بين النسخة العربية والفرنسية لنص المادة 408 .....</b>
108 .....	<b>ثانياً: من حيث الحكم الذي جاءت به المادة 408 بنسختها العربية والفرنسية :.....</b>

111 .....	الأساس الأول: مأخذ من تناقض القانون المدني وقانون الأسرة
111 .....	الأساس الثاني: مأخذ من مخالفة أساس إبطال تصرف المريض مرض الموت
112 .....	المبحث الثالث: حماية الغير حسن النية في بيع المريض مرض الموت
113 .....	المطلب الأول: شروط تمسك الغير بالحماية القانونية المقررة بالمادة 409 قانون مدنى
114 .....	المطلب الثاني: أحكام حماية الغير حسن النية
115 .....	الفصل الثاني: التصرف لوارث مع الاحتفاظ بالحيازة والانتفاع بالشيء مدى الحياة
116 .....	المبحث الأول: شروط القرينة الخاصة بالتصرف للوارث مع الاحتفاظ بالحيازة والانتفاع بالشيء مدى الحياة
117 .....	المطلب الأول : أن يكون التصرف لأحد الورثة
117 .....	أولا : انعقاد التصرف للوارث
119 .....	ثانيا : نتائج الأخذ بصفة الوارث في تطبيق المادة 777 مدنى
119 .....	المطلب الثاني: أن يحتفظ المتصرف بحيازة العين المتصرف فيها مدى الحياة
120 .....	أولا: المقصود بالحيازة
122 .....	ثانيا: الحيازة مدى الحياة كشرط في إعمال قرينة المادة 777 مدنى
123 .....	المطلب الثالث: أن يحتفظ المتصرف بالانتفاع بالعين مدى الحياة
123 .....	أولا: المقصود بالانتفاع
124 .....	ثانيا : الانتفاع مدى الحياة كشرط في أعمال قرينة المادة 777 من القانون المدني
126 .....	المبحث الثاني: أحكام هذا التصرف

المطلب الأول : خضوع هذا التصرف إلى أحكام الوصية	127
المطلب الثاني : إمكانية إثبات أن التصرف لم يكن وصية	128
المطلب الثالث: صعوبة إثبات عكس هذا التصرف	129
المبحث الثالث: سريان القاعدة من حيث الزمان	130
المطلب الأول : القاعدة العامة في سريان القانون من حيث الزمان	131
أولاً: الأثر المباشر لقانون	131
ثانياً: عدم رجعية القوانين	131
١ - الأسس التي تقوم عليها مبدأ رجعية القوانين	132
ب - الاستثناءات الواردة على مبدأ عدم رجعية القوانين	133
المطلب الثاني: سريان قرينة التصرف لوارث مع الاحتفاظ بالحيازة والانتفاع مدى الحياة من حيث الزمان	134
المبحث الرابع: تقدير قرينة التصرف لوارث مع الاحتفاظ بالحيازة والانتفاع مدى الحياة	135
المطلب الأول: تقدير قرينة المادة 777 مدني من الناحية القانونية	136
المطلب الثاني: هشاشة نص المادة 777 مدني في استقرار المعاملات العقارية	140
نتائج البحث	142
الخاتمة	145
الملاحق	150
قائمة المراجع	192

# تجدون لنفس المؤلف أيضاً:



ISBN: 978-9969-5442-0-6  
9 789969 544206  
1/028

ابuy هذا الرابط  
للحفاظ على المعرض



القلية - زيارة   
024 280 771   
0550 085 725   
WWW.NILIBRAIRIE.COM